

بها نصف ونصف وسدس زوج ونصف شقيقة ونصف لام مطلقا من النصف  
والنصف بسدس قران السنة بين اهل بيته من سبعة عشر سنة من سبعة  
السبعين كما يتبينه وهذا القول لا يخلو عن عيب وهو انه لا يفرق بين  
الابن على سريضة الله عنه وانما الحصر فيه خلافه وهو ان مصرع  
به ثم اشتهر الله عليه ولم يفرق بين قول ابي عبد الله لام بقرعة  
واذا اريدت معرفة العدل من الامور السبعة المنقحة ذكرها  
والعدل منها ثلاثة وفي الاول السنة تقول اربع عولات  
على قول الامام عليه السلام بقرعة اربع عولات  
الزوج النصف ثلاثة والاقتباس الثلث اربعة وثلاثة بقرعة  
كما ذكر مع الزوج النصف ثلاثة والاقتباس اربعة ولام السدس  
واحدة واقتباس بقرعة كما ذكر مع الزوج النصف بقرعة  
كما ذكر مع اربعة ولام وكلام العروة كقوله في زوجة الام  
واقتران غيره سميت بقرعة كقوله فان الشارح واليه كما  
تقول السنة لثلاثة ولام اكثر الا والاقتباس اربعة والسبعة  
بقرعة بقران الميت كقوله في شقيقة واخوة لام والثاني  
انما عشر نعتون ثلاث عولات اربعة السبعة عشر نعتون  
عشر مثل نصف سدس الزوجية وام واقتباس بقرعة عشر  
بقرعة كما ذكر مع اربعة ولام وسبعة عشر بقرعة  
كزوجية وام وولد بقرعة واقتباس بقرعة لا يفرق بين  
تقول الا والاقتباس ذكرها امثلهن ام الارامل وتسمى ابنا بام العروجة  
بالجيم وبالقرعة الفري وهو ثلث زوجات ووجه ثلاث واربع  
اقتران لام وثلاث اقتران اب والتركبة سبعة عشر دينارا كقوله  
دينارا وام الدينار بقرعة كقوله اربعة وعشرين ودينارا  
مول وهي زوجة واقتباس وام واقتباس اربعة وعشرين  
مائة دينار البنتى الثلثان سبعة عشر مائة وعشرين  
الشمس ثلاثة ولام الثلثة اربعة عشر مائة وعشرين  
راسا عددا وولد الاخرة مع الاخت من سبعة وعشرين  
اهل اهل المسئلة اربعة وعشرين مائة عمدة الدينار البنتى

او  
بقرعة  
او  
كتاب  
انما السبعة عشر

للبنين

للبنين اربع مائة لان الامام اهل المسئلة تسعة عشر مائة خمسة  
وعشرين ولام مائة من ضرب اربعة مائة مائة وعشرين والاثنين عشر اربعة  
الاخت خمسة عشر وعشرون من ضرب واحد مائة والزوجية خمسة وسبعون  
مضرب ثلاثة مائة مائة مائة الاخت الكارضى الله عنه وفان له مات  
اقتضى على الامام مائة دينار بقرعة من مائة دينار او احداهما الا  
تزوجت زوجة وبنتين واما واقتباس اربعة وعشرين مائة مائة  
مضرب اربعة مائة مائة والاقتباس اربعة وعشرين مائة مائة  
بقرعة نعتوا السبعة وعشرين والاقتباس ان تقول الا والاقتباس  
الزوجية ولام الاخرة ولام واقتباس اربعة وعشرين مائة مائة  
سميت بقرعة كقوله في الله مائة وهو المعتبر وكان في مائة  
في الامام السنة كما في قوله في مائة مائة مائة مائة مائة  
دنة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة  
لها مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة  
ثلاثة والبنين سنة عشر ولام مائة مائة مائة مائة مائة  
واذا صار الثلثة سبعة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة  
تقول بقرعة الاقتباس اربعة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة  
سبعة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة  
الاقتباس الاقتباس مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة  
بقوله مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة  
مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة  
قائمة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة  
وطالبون مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة  
كيفية العمل فيها اذا اختلفت السهام والزوجية والسهم  
اذا اختلفت السهام والزوجية مائة مائة مائة مائة مائة مائة  
مع الزوجية مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة  
والنصف ومقامه مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة  
انما السنة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة  
السنة ثلاثة ولام سبعة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة

اللهم على الحبيب  
٣٣٣  
او  
فص  
اشارة